



٧- حق حرية الرأي والمشاورة والمشاركة:

لقد اعطى الاسلام حرية الرأي للناس في القضايا العامة والمشاركة فيها مثل البيعة والانتساب وتولي المسؤوليات، ومثال على ذلك قول الرسول (صلى الله عليه وسلم) في غزوة بدر عندما قال: (اشيروا علي ايها الناس...) واستشارته لهم الخروج من المدينة في غزوة احد.

وان حق الرأي يجب ان يكون مفيداً بما يخدم الصالح العام فلا يجوز استخدام هذا الحق بالإساءة الى حقوق الاخرين واستخدامه في بث الافكار الهدامة والآراء الملحدة المضلة بما يشيع الفوضى والاساءة الى الاخرين وفضح اسرارهم بفاحش القول من الكلام.

٨- حق الحرية:

ان حرية الانسان مقدسة في ذاته وهي صفة طبيعية يولد بها الانسان على الفطرة، ولا يجوز لشعب ان يعتدي على شعب او يتجاوز على شعب اخر، وعليه ان يرد العدوان، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة، كما قال الله تعالى: (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل).

٩ _ حق المساواة:

ان الناس متساوون جميعهم ازاء الشريعة الاسلامية ولا تمايز بين الافراد الا بالتقوى فهم متساوون في القيمة الانسانية ولكل فرد حق في الانتفاع بالموارد المادية للجميع، وقد ذكر الله تعالى ذلك بقوله: (وما كان الناس الا امة واحدة فاختلّفوا ولو لا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون).

١٠- حق العدالة:

فمن حق كل فرد ان يلجأ الى الشريعة الاسلامية لاسترداد حقه المسلوب، وهذا ما ذكره الله تعالى في كتابه الكريم: (يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلاً). فمن حق الفرد ان يدافع عن نفسه ضد الظلم كما يدافع عن حق اي فرد اخر او جماعة.



١١- حق الحماية من التعذيب:

فالدين الاسلامي نهى عن التعذيب او اجبار شخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكبها فالإنسان بكرامته الآدمية والانسانية تظل مصونة.

فالتعذيب والمعاملة اللا انسانية هي من الافعال التي تنافي الكرامة الانسانية، فالدين الاسلامي يمنع تعذيب الناس بل يؤكد نصرة المظلومين المستضعفين كما قال الرسول الامين (صلى الله عليه وسلم): (ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا).

١٢- حق الفرد في حماية سمعته وشرفه:

ان السمعة والشرف والعرض للفرد لا يجوز انتهاكها كما ذكر الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم): (ان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)، وقد ذكر ذلك في القرآن الكريم: (يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيراً منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تتابزوا بالألقاب بنس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون).

١٣- حق اللجوء:

من حق كل مسلم مضطهد او مظلوم ان يلجأ الى مأمن وهو حق يكلفه الدين الاسلامي ومهما تكن جنسيته او عقيدته او لونه، وعلى كل مسلم واجب توفير الامن للاجئ متى لجأ اليه كما قال تعالى: (وان احد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون).

المصادر:

١- ماهر صبري كاظم: حقوق الانسان والديمقراطية والحريات العامة، ط٢، مطبعة

الكتاب، بغداد ٢٠١٠

٢- رياض عزيز هادي: حقوق الانسان-مضامينها-حمايتها، توزيع المكتبة القانونية

بغداد ٢٠٠٩

٣- محمد سعيد مجذوب: الحريات العامة وحقوق الانسان، طرابلس- بيروت بلاوت

٤- علي الدين هلال: الديمقراطية وحقوق الانسان في الوطن العربي، ط١، مركز

دراسات الوحدة العربية، لبنان، بيروت، ١٩٨٣

٥- مصطفى ابراهيم الزلمي: حقوق الانسان في الاسلام